

تاج العروس من جواهر القاموس

هكذا رَوَاهُ الصَّاغَانِي وابنُ القَطَّاعِ . ويروى عَرَقًا بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وقد تقدّم .
ومنهُ الحديثُ : فَتَكُونُ أُصُولُ السَّيْلِ غُرُقًا . وفي أُخْرَى بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ .
وَرَوَاهُ بَعْضُهُم بِالْفَاءِ أَي : مِمَّا يُغْرَفُ . وَغَرَقَ كَفَرِحَ : شَرِبَهَا أَي : تَلَّكَ
الشَّارِبَةُ عَنِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَغَرَقَ زَيْدٌ : اسْتَعْنَى . عَنْهُ أَيْضًا . وَغَرَقَ كَزُفَرٍ :
دَ بِالْيَمَنِ لَهُمُ دَانَ نَقَلَهُ الصَّاغَانِي . وَقَوْلُهُ تَعَالَى : (وَالنَّازِعَاتِ غَرَقًا) قَالَ
الْفَرَّاءُ : ذُكِرَ أَنْهُمَا الْمَلَائِكَةُ . وَالنَّزْعُ : نَزَعُ الْأَنْفُسِ مِنْ صُدُورِ الْكُفَّارِ
وَهُوَ كَقَوْلِكَ : وَالنَّازِعَاتِ إِغْرَاقًا كَمَا يُغْرَقُ النَّازِعُ فِي الْقَوْسِ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ :
أُقِيمَ الْغَرَقُ مُقَامَ الْمَصْدَرِ الْحَقِيقِيِّ أَي : إِغْرَاقًا . قَالَ ابْنُ شُمَيْلٍ : نَزَعَ فِي
قَوْسِهِ فَأَغْرَقَ وَسِيَّاتِي . وَغَرَقُ بِالْفَتْحِ : بِمَرُوٍّ وَلَيْسَ تَصْحِيفَ غَرَقَ بِالزَّيِّ
مُحْرَكَةً . نَبَّهَ عَلَى ذَلِكَ ابْنُ السَّمْعَانِيِّ وَتَبِعَهُ الصَّاغَانِيُّ وَسِيَّاتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي غَرَقٍ
قَدْ مَنَّا جُرْمُوزُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . وَفِي التَّبْيِينِ : عُيِيدَ الْغَرَقُ فِي الْمُجْدَدِّثِ رَوَى
عَنْ أَبِي تَمِيمَةَ . وَالغَرَقُ كَزَيْرِجٍ : قَشْرُ الْبَيْضِ الَّذِي تَحْتَ الْقَيْضِ . وَنظَرَ
أَبُو الْغَوَاثِ الْأَعْرَابِيُّ إِلَى قِرْطَاسٍ رَقِيقٍ فَقَالَ : غَرَقْتُ كَرِيفَةً . وَقَالَ
الْفَرَّاءُ : هَمَزَتْهُ زَائِدَةٌ لِأَنَّهَا مِنَ الْغَرَقِ وَوَأَفَقَهُ الزَّجَّاجُ وَاخْتَارَهُ الْأَزْهَرِيُّ
وَهَذَا مَوْضِعُهُ . وَوَهَمَ الْجَوْهَرِيُّ . قَالَ شَيْخُنَا : لَا وَهَمَ فِيهِ ؛ لِأَنَّ نَبَّهَ هُنَاكَ عَلَى
زِيَادَةِ الْهَمْزَةِ عَلَى أَنَّ الْمُنْذِفَ قَدْ ذَكَرَهُ هُنَاكَ وَتَابَعَ الْجَوْهَرِيُّ . بَلَا تَنْبِيهِ عَلَيْهِ
فَأَوْهَمَ أَصَالَتَهُ وَأَعَادَهُ هُنَا لِلْإِعْتِرَاضِ الْمَحْضِ . قُلْتُ : وَقَالَ ابْنُ جِنْدَبٍ : ذَهَبَ أَبُو
إِسْحَاقَ الْهَمْزَةَ الْغَرَقُ زَائِدَةٌ وَلَمْ يُعْلَلْ ذَلِكَ بِاشْتِقَاقِهِ وَلَا غَيْرِهِ . قَالَ :
وَلَسْتُ أَرَى لِلْقَضَاءِ بِزِيَادَةِ هَذِهِ الْهَمْزَةِ وَجْهًا مِنْ طَرِيقِ الْقِيَّاسِ ؛ وَذَلِكَ أَنَّهَا لَيْسَتْ
بِأَوَّلِي فِي قَضَائِي بِزِيَادَتِهَا وَلَا نَجِدُ فِيهَا مَعْنَى الْغَرَقِ اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ يَقُولَ : إِنَّ
الْغَرَقُ يَحْتَوِي عَلَى جَمِيعِ مَا يُخْفِيهِ مِنَ الْبَيْضَةِ وَيَغْتَرِقُهُ . قَالَ : وَهَذَا عِنْدِي
فِيهِ بِعُدُوٍّ وَلَوْ جَازَ اعْتِقَادُ مِثْلِهِ عَلَى ضَعْفِهِ لَجَازَ لَكَ أَنْ تَعْتَقِدَ فِي هَمْزَةِ
كِرْفَيْتَةٍ أَنَّهَا زَائِدَةٌ وَتَذْهَبَ إِلَى أَنَّهَا فِي مَعْنَى كِرْفَةِ الْحِمَارِ : إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ
لَشَمَّ الْبَوْلَ . وَذَلِكَ لِأَنَّ السَّحَابَ أَبَدًا - كَمَا تَرَاهُ - مَرْتَفِعٌ وَهَذَا مَذْهَبُ ضَعِيفٍ .
وَغَرَقَاتِ الدَّجَاجَةِ بِيضَتِهَا : إِذَا بَاضَتْهَا وَلَيْسَ لَهَا قَشْرٌ يَابِسٌ . وَغَرَقَاتِ
الْبَيْضَةِ : خَرَجَتْ وَعَلِيهَا قَشْرَةٌ رَقِيقَةٌ . وَالغُرِّيُّ كَزُبَيْرٍ : وَادٍ لِبَنِي سُلَيْمٍ .
وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : غَرَقْتُ مِنَ اللَّيْلِ غَرَقَةً أَي : أَخَذْتُ مِنْهُ كَثِيبَةً . قَالَ :

وإنه لغرقُ الصَّوتِ ككَتِفِ أي : مُنْقَطِعُهُ مَذُور . وقال ابنُ دُرَيْدٍ : الغِرْقُ ياقُ
كجِرْقِ يال : طائرٌ زَعَموا وليس بثَيِّت . وأغرَقَه في الماءِ إغْرَاقاً مثل غرْقَه
تغْرِيقاً فهو مُغْرَقٌ وغْرِيقٌ . قال تعالى : (ثمَّ أَعْرَقْنَا بَعْدُ الْبَاقِينَ) وقال
تعالى : (وَإِنَّ زَئْجَرَهُمْ) وقال تعالى : (فَكَانَ مِنَ الْمَغْرَقِينَ) . وأغرَقَ
الكأسَ إذا مَلَأَها وهو مجاز . وأغرَقَ النَّازِعُ في القَوْسِ أي : استَوْفَى مَدَّهَا .
وهو مَجَازٌ . قال ابنُ شُمَيْلٍ : الإغْرَاقُ : الطَّرْحُ وهو أن تُبَاعِدَ السَّهْمَ من شِدَّةِ
النِّزَعِ . يُقالُ : إنَّه لَطَارُوحٌ . وقال أسيد الغندوي : الإغْرَاقُ في النَّزْعِ : أن
ينزِعَ حتَّى يُشْرِبَ بالرِّصافِ وينتَهي إلى كَيْدِ القَوْسِ وربَّما قطعَ يَدَ
الرَّامِي . وشُرْبُ القَوْسِ الرِّصَافُ : أن يَأْتِيَ النَّزْعُ على الرِّصَافِ كُلاَّه إلى
الحَدِيدَةِ يُضْرَبُ مثلاً للغُلُوِّ والإفْرَاطِ . كغَرَّقَ تغْرِيقاً . يُقالُ : غرَّقَ
النَّبِيْلَ : إذا بَلَغَ به غايةَ المَدِّ في القَوْسِ . ولِجَامٌ مُغْرَقٌ بِالْفِضَّةِ
كَمُعْطَمٍ ومُكْرَمٍ أي : مُحَلَّى بِهَا . وقيل : إذا عمَّتْه الحِلْيَةُ وقد غرَّقَ .
وتَقولُ : فلانٌ جَفَنُ سَيْفِهِ مُغْرَقٌ وجَفَنُ ضَيْفِهِ مُورِّقٌ وهو مجاز . والتَّغْرِيقُ
: القَتْلُ وهو مَجَازٌ وأصلُّه من الغَرَقِ . يُقالُ : غرَّقَتِ القَابِلَةُ الوَلَدَ ؛ وذلك
إذا لم ترْفُقْ به حتَّى تدخلَ السَّابِياءُ أنْفَه فتَقْتُلُه . قال الأعشى يعني قيسَ بنَ
مسعود الشَّيباني : .

أَطَوْرَيْنِ فِي عَامِ غَزَاةٍ وَرَحْلَةٍ ... أَلَا لَيْتَ قَيْسًا غرَّقْتَهُ القَوَابِلُ